



قرار رقم (٦٩٩) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٣٠ / ٣ / ٢٠٢٤

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسيط التأمين الاتي ذكره فيما بعد بسجل وطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وبنفس رقم قيده السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:-

م	اسم الوسيط	الرقم	الصفة	الرقم القومى
١.	على مصطفى على حسن	٢٦٠٧١	حر	٢٨٠٠٣٢٤٠١٠١٧٧١

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

اعيد قيد

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦